

الجمعية العامة الدورة الثامنة والستون
البند ٣٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/68/L.16 و Add.1)]

١٦/٦٨ - القدس

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨١ (د - ٢) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧، وبخاصة أحكامه المتعلقة بمدينة القدس،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٢٠/٣٦ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ وجميع قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، بما في ذلك القرار ٣١/٥٦ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، التي قررت فيها، في جملة أمور، أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي غيرت طابع ومركز مدينة القدس الشريف أو توحي منها ذلك، وبخاصة ما يسمى "القانون الأساسي" المتعلق بالقدس وإعلان القدس عاصمة لإسرائيل، لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها فورا،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالقدس، بما في ذلك القرار ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠، التي قرر فيها المجلس، في جملة أمور، ألا يعترف بـ "القانون الأساسي" المتعلق بالقدس،

وإذ تشير إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة^(١)، وإذ تشير إلى قرارها دإط - ١٥/١٠ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء أي إجراء تتخذه أي هيئة، حكومية أو غير حكومية، في انتهاك للقرارات المذكورة أعلاه،

(١) انظر A/ES-10/273 و Corr.1.



الرجاء إعادة الاستعمال

13-44039



وإذ تعرب عن بالغ قلقها أيضا بوجه خاص إزاء استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في القيام بأنشطة استيطانية غير قانونية، بما في ذلك الاستفزازات المتعلقة بما يسمى الخطة هاء - ١ وتشبيدها للجدار في القدس الشرقية وحولها وفرض القيود على دخول الفلسطينيين القدس الشرقية والإقامة فيها وزيادة عزل المدينة عن بقية الأرض الفلسطينية المحتلة، بما لتلك الأنشطة من أثر ضار في حياة الفلسطينيين ولما تنطوي عليه من إمكانية الحكم مسبقا على أي اتفاق بشأن الوضع النهائي للقدس،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها كذلك إزاء إمعان إسرائيل في هدم منازل الفلسطينيين وإلغاء حقوق الإقامة وطرد العديد من الأسر الفلسطينية من منازلها في أحياء القدس الشرقية وتشريدها وإزاء الأعمال الاستفزازية والتحريرية الأخرى في المدينة، بما في ذلك الأعمال التي يقوم بها المستوطنون الإسرائيليون في المدينة التي شملت تدمير المساجد والكنائس،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء أعمال الحفر التي تقوم بها إسرائيل في مدينة القدس القديمة، بما فيها المواقع الدينية وحولها،

وإذ تعيد تأكيد أن المجتمع الدولي، مجسدا في الأمم المتحدة، يهتم اهتماما مشروعا بقضية مدينة القدس وحماية البعد الروحي والديني والثقافي الفريد للمدينة، على النحو المتوخى في قرارات الأمم المتحدة المتخذة بشأن هذه المسألة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الحالة في الشرق الأوسط^(٢)،

١ - **تكرر تأكيد ما قررت**ه من أن أي إجراءات تتخذها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف إجراءات غير قانونية، ومن ثم فهي لاغية وباطلة وليست لها أي شرعية على الإطلاق، وتطلب إلى إسرائيل أن توقف فورا جميع هذه التدابير غير القانونية المتخذة من جانب واحد؛

٢ - **تؤكد** ضرورة أن تراعى في أي حل شامل عادل دائم لقضية مدينة القدس الشواغل المشروعة لكلا الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وأن يتضمن أي حل من هذا القبيل أحكاما تنطوي على ضمانات دولية تكفل حرية الديانة والضمير لسكان المدينة وتتيح للجميع، على اختلاف أديانهم وجنسياتهم، إمكانية الوصول دوما بحرية ودون عائق إلى الأماكن المقدسة؛

(٢) A/68/342.

٣ - تؤكد أيضا ضرورة التزام الأطراف الهدوء وضبط النفس والامتناع عن الأعمال الاستفزازية والتحريض والتصريحات المؤججة للمشاعر، وبخاصة في المجالات التي لها حساسية دينية وثقافية، وتعرب عن بالغ قلقها بوجه خاص من سلسلة الحوادث السلبية التي وقعت مؤخرا في القدس الشرقية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٨

٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣